

الإتقان في علوم القرآن

- نعم النوع الأخير منه وهو رافع ما كان في أول الإسلام إدخاله أوجه من القسمين قبله .
- 4075 - إذا عملت ذلك فقد خرج من الآيات التي أوردتها المكثرون الجم الغفير مع آيات الصبح والعفو إن قلنا إن آية السيف لم تنسخها وبقي مما يصلح لذلك عدد يسير وقد أفردته بأدلته في تأليف لطيف وها أنا أورده هنا محررا .
- فمن البقرة .
- 4076 - قوله تعالى كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت . . الآية منسوخة قيل بأية المواريث وقيل بحديث ألا لا وصية لوارث وقيل بالإجماع حكاه ابن العربي .
- 4077 - قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية قيل منسوخة بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه وقيل محكمة و لا مقدرة .
- 4078 - وقوله أحل لكم ليلة الصيام الرفث ناسخة لقوله كما كتب على الذين من قبلكم لأن مقتضاها الموافقة فيما كانوا عليه من تحريم الأكل والوطء بعد النوم ذكره ابن العربي .
- وحكى قولاً آخر أنه نسخ لما كان بالسنة .
- 4078 - قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام الآية منسوخة بقوله وقاتلوا المشركين كافة . . الآية أخرجه ابن جرير عن عطاء بن ميسرة .
- 4079 - قوله تعالى والذين يتوفون منكم . . إلى قوله متاعاً إلى الحول منسوخة بأية أربعة أشهر وعشراً والوصية منسوخة بالميراث والسكنى ثابتة عند قوم منسوخة عند آخرين بحديث ولا سكنى .
- 4080 - وقوله تعالى وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله منسوخة بقوله بعده لا يكلف الله نفساً إلا وسعها